

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٩٨٣ لسنة ٢٠٠٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٣/٩/١٥ ؛

وبناء على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لثئون المحاكم ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تعقد جلسات المحكمة التجارية الجزئية التابعة لمحكمة شمال القاهرة الابتدائية بمجمع المحاكم الكائن بشوارع الجلاء بدلاً من انعقادها بمقرها الحالي بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الإثنين

الموافق ٢٠٠٣/١٢/١

صدر في ٢٠٠٣/٩/٢١

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر